

فقه العبادات - مالكي

6 - يندب صلاة ركعتي عند الفزع من الزلزال أو الصواعق أو الريح الشديدين أو الظلمة أو الوباء لأنها آيات من آيات الله تعالى يخوف بها العباد ليعتدوا بها ويعتدوا بالعبادة .

وطاعته فينبغي عند وقوعها الرجوع إليه تعالى بالعبادة .

وصلاتها كالنوافل العادية بلا جماعة ولا خطبة ولا يسن فعلها في المسجد بل الأفضل أن تؤدي بالمنزل